

## بحار الأنوار

[211] 11 - وروي أن الجزء واحد من سبعة لقول الله عزوجل " لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء مقسوم " (1). 12 - مع: أبي عن سعد، عن ابن عيسى، عن علي بن الحكم، عن أبان عن عبد الله بن سنان قال: سألت أبا عبد الله عليه السلام عن امرأة أوصت بثلاثها يقضى به دين ابن أخيها وجزء لفلان وفلانة فلم أعرف ذلك، فقدمنا إلى ابن أبي ليلى قال: فما قال لك؟ قلت: قال: ليس لهما شيء فقال: كذب واللهما العشر من الثلث (2). 13 - مع: أبي عن محمد العطار، عن الأشعري، عن اليقطيني، عن محمد ابن سليمان عن الحسين بن عمر قال: قلت لأبي عبد الله عليه السلام: إن رجلاً أوصى إلي في سبيل الله قال: فقال لي: اصرفه في الحج، قال: قلت إنه أوصى إلي في سبيل الله قال: اصرفه في الحج، فاني لا أعرف سبيلاً من سبله أفضل من الحج (3). 14 - شيء: عن الحسين مثله (4). 15 - مع: أبي عن أحمد بن إدريس، عن الأشعري، عن اليقطيني، عن الحسن بن راشد قال: سألت أبا الحسن العسكري عليه السلام بالمدينة عن رجل أوصى بماله في سبيل الله قال: سبيل الله شيعتنا (5). 16 - شيء: عن الحسن مثله (6). 17 - ضا: وإذا أوصى رجل لرجل بجزء من ماله فهو واحد من عشرة لقول الله تعالى " ثم اجعل على كل جبل منهن جزءاً " وكانت الجبال عشرة وروي جزءاً من سبعة لقول الله عزوجل " لها سبعة أبواب لكل باب منهم جزء \_\_\_\_\_ (1 - 2) معاني الاخبار ص 217. (3) معاني الاخبار ص 167. (4) تفسير العياشي ج 2 ص 95. (5) معاني الاخبار ص 167. (6) تفسير العياشي ج 2 ص 94.